بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالأي ئيتتيحادي

العدد: ٤٣/اتحادية/٢٠١٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المدعي : أثيل عبد العزيز النجيفي محافظ نينوى / إضافة لوظيفته ــ وكيله الحقوقي خالد عبد الله بهاء الدين .

المدعى عليه : ١. وزير العدل/ إضافة لوظيفته ــ وكيلته الموظفة الحقوقية خولة إبراهيم مهدي.
٢. المدير العام للتسجيل العقاري/إضافة لوظيفته .

الادعاء :

ادعى وكيل المدعي في الدعوى المرقمة ٤٣/اتحادية/٢٠١٢ بأن المدعى عليهما إضافة لوظيفتيهما قاما بإيقاف أعمال دائرة التسجيل العقاري في الموصل ــ الجانب الأيسر ــ والمسماة دائرة التسجيل العقاري (الزهور) ايقافاً نهائياً وفي بعض الأحيان أجراء بعض المعاملات البسيطة كأصدار صور القيود ووضع إشارات الحجز دون إطلاق معاملات نقل الملكية والحقوق التصرفية على العقارات الأمر الذي الحق اضراراً كبيرة بالمواطنين وان الرقعة الجغرافية المسؤولة عنها دائرة التسجيل العقاري في الزهور كبيرة جداً وتجري التصرفات حالياً بصورة خارجية وهذا ما يلحق اضراراً كبيرة بالمواطنين وحقوقهم فضلاً عن تعطيل العملية التنموية . وطلب المدعي تبليغ المدعى عليهما بيوم المرافعة والحكم بإلزامهما إضافة لوظيفتهما بالإيعاز الى مديرية التسجيل العقاري في الزهور باستئناف أعمالها وترويج المعاملات العقارية كافة وعدم اقتصارها على معاملات دون أخرى وتحميل المدعى عليهما إضافة لوظيفتيهما كافة المصاريف وأتعاب المحاماة.

إجراءات المحكمة بعد تسجيل الدعوى لدى المحكمة الاتحادية العليا وفقاً للنظام الداخلي لها تم تبليغ عريضة الدعوى ومستنداتها للمدعى عليهما فوردت إجابتهما وبعد استكمال الإجراءات تم تعيين يوم ٢٠١٢/١١/٢٦ موعداً للمرافعة وبعد ان استمعت المحكمة لأقوال وكيل المدعي ووكيلة المدعى عليه الأول واطلعت على مستندات الدعوى أكملت تحقيقاتها وافهم ختام المرافعة.

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساعة بغداد
هاتف ــ ٥٤٣٣٤٥٧،٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ٤٣/اتحادية/٢٠١٢

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالأي ئيتتيحادي

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان طلب المدعي في دعواه هو إلزام المدعى عليهما إضافة لوظيفتهما بالإيعاز الى مديرية التسجيل العقاري في الزهور (الموصل الأيسر) باستئناف أعمالها بصورة كاملة اذ ان المدعى عليهما قاما بإيقاف أعمال الدائرة ايقافاً نهائياً فيما عدا أجراء بعض المعاملات البسيطة الأمر الذي الحق اضراراً كبيرة بالمواطنين وحقوقهم فضلاً عن تعطيل العملية التنموية وبناء عليه تجد المحكمة الاتحادية العليا ان موضوع الطعن هو قرار إداري رسم القانون طريقاً للطعن فيه ، فيكون النظر فيه خارجاً عن اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليها في المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة الرابعة من قانونها المرقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ ، عليه قرر الحكم برد الدعوى من جهة عدم الاختصاص وتحميل المدعي/إضافة لوظيفته المصاريف وأتعاب وكيلة المدعى عليه الأول/إضافة لوظيفته مبلغاً قدره عشرة الاف دينار وصدر الحكم باتاً استناداً للمادة (٩٤) من الدستور وبالاتفاق وأفهم علناً في ٢٠١٢/١١/٢٦ .

الرئيس مدحت المحمود	العضو فاروق محمد السامي	العضو جعفر ناصر حسين
العضو أكرم طه محمد	العضو أكرم احمد بابان	العضو محمد صائب النقشبندي
العضو عبود صالح التميمي	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو حسين أبو التمن

م. الدخاوي

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني